

Distr.: General
10 April 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني
بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة
والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه
الدورة الثالثة

٢٠٠١ آذار/مارس ١٩-٣٠

مذكرة شفوية مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١ موجهة إلى إدارة شؤون نزع
السلح بالأمانة العامة للأمم المتحدة من البعثة الدائمة للصين لدى الأمم
المتحدة تحيل بها مقترحات تتعلق بصياغة برنامج العمل المنقح
(A/CONF.192/PC/L.4/Rev.1)

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة تحياتها
إلى إدارة شؤون نزع السلح بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وتشرف بأن تحيل
إليها التعديلات التي أدخلتها الصين على مشروع برنامج العمل المنقح المقدم من الرئيس
(A/CONF.192/PC/L.4/Rev.1) (انظر المرفق).

مرفق

تعديلات مقترحة على الوثيقة (A/CONF.192/PC/L.4/Rev.1) مقدمة من الصين

الديباجة

الفقرة ٦:

وإذ نؤكد من جديد تقييدنا والتزامنا بالقواعد الأساسية للقانون الدولي والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك تساوي الدول في السيادة، وتسوية الخلافات الدولية بالوسائل السلمية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول،

الفقرة ٢٠:

(أ)

تعزز أو وضع قواعد تدابير على الأصعدة العالمية والإقليمية والوطنية لتعزيز الجهود الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته، وزيادة تنسيق تلك الجهود؛

(ج)

التأكيد بوجه خاص على مناطق العالم التي تنتهي فيها الصراعات والتي يتعين فيها على وجه الاستعجال مواجهة المشاكل الخطيرة المتعلقة بالاتجار في انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

الجزء الثاني

الفقرة ٩:

تقييم طلبات الحصول على أذون التصدير وفقا لمعايير وطنية أو إقليمية صارمة تشمل كافة أنواع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

الفقرة ١٠:

وضع القوانين والأنظمة والإجراءات الإدارية الملائمة لكفالة الرقابة الفعلية على نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك استخدام شهادات المستعملين النهائيين

وثائق التصديق الفعالة، مثل شهادات المستعملين النهائيين، وتعزيز التدابير القانونية وتدابير الإنفاذ.

الفقرة ١٢:

وضع الدول لتنظيم وطنية تتفق مع الظروف الخاصة بكل بلد لتنظيم أنشطة الأشخاص العاملين في مجال السمسرة بالأسلحة. ويمكن أن يشمل هذا النظام تدابير مثل تسجيل السماسرة، والترخيص أو الإذن بالسمسرة وكذلك تحريم فرض عقوبات على جميع أنشطة السمسرة غير المشروعة التي تتم ضمن ولايتها القضائية.

الفقرة ١٤:

تعمل تتخذ كافة التدابير اللازمة، بما في ذلك الوسائل القانونية أو الإدارية، ضد أي عملية نقل للأسلحة الصغيرة أو الأسلحة الخفيفة تشكل نشاط يشكل انتهاكا للحظر على الأسلحة الذي فرضه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة باعتبارها جريمة، وتكفل نص قوانينها المحلية على ذلك.

الفقرة ١٨:

تدمير فائض الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة باستخدام الإجراءات المقبولة والفعالة دوليا ووفقا للإجراءات الفعالة والسليمة بيئيا. ويتم تعطيل فائض الأسلحة المحتفظ بها لأغراض أخرى والاستغناء عنها بصورة دائمة.

الفقرة ١٩:

تشجيع الدول على تنظيم مناسبات عامة، كلما أمكن، لتدمير الأسلحة وذلك لغرض إذكاء الوعي وبناء الثقة.

الفقرة ٢٦:

القيام، حسب الاقتضاء وبتوافق الدول المعنية، بتعزيز ووضع قوانين وقف اختياري إقليمية ودون إقليمية في المناطق والمناطق الفرعية المتأثرة بشأن نقل وتصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة و/أو برامج عمل إقليمية لمنع ...

الفقرة ٢٧:

إنشاء آليات دون إقليمية وإقليمية، حسب الاقتضاء، ولا سيما فيما يتعلق بالتعاون الجمركي عبر الحدود، وشبكات تبادل المعلومات فيما بين وكالات إنفاذ القوانين ومراقبة الحدود والجمارك وذلك بهدف احتواء الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر الحدود والحد منه، دون المساس بالأمن القومي أو المصالح التجارية ...

الفقرة ٣٠:

اتخاذ تدابير مناسبة بشكل طوعي لتحسين الشفافية ...

الفقرة ٣٥:

دراسة إمكانية وضع ترتيبات دولية وصك ملزم قانوناً لتمكين السلطات المختصة من تتبع خطوط الإمداد بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في الوقت المناسب وبطريقة موثوقة.

الفقرة ٣٧:

تعزيز فهم مشترك للمسائل بشأن المسائل الأساسية ونطاق المسائل المتعلقة بالسمررة غير المشروعة بالأسلحة، سعياً إلى تحسين تنظيم أنشطة العاملين في مجال السمررة بالأسلحة.

الجزء الثالث

الفقرة ١٢:

تتعهد الدول بأن تتبادل المعلومات بشأن أنظمتها الوطنية لوضع العلامات على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، على أن يتم ذلك بشكل طوعي ودون المساس بأمنها القومي.

الجزء الرابع

الفقرة ١ (ج):

تعزيز تنفيذ التدابير الواردة في برنامج العمل ومواصلة تطويرها، بما في ذلك دراسة إمكانية وضع التفاوض على صك دولي لتحديد خطوط التموين بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتتبع مساراتها.

الفقرة ١ (د):

التنظير في دراسة إمكانية وضع صك دولي لقصر إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها على ...
